بِتَ لِيتُهِ ٱلسَّحَدَ الْبَرِّحِيَّ مِ



المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي جمعية تحفيظ القرآن الكريم بالخرج ( ارتق ) رقم الترخيص ( ۳۳۷۱)

الرقم / ......التاريخ / ......المرفة . / .......

## سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات

#### المحتويات

- ۱) مقدمة
- ٢) النطاق
- ٣) المخالفات
- ٤) الضمانات
- ٥) إجراءات الإبلاغ عن مخالفة
  - ٦) معالجة البلاغ
- ٧) ملحق: نموذج إبلاغ عن مخالفة

#### أولاً: مقدمة:

توجب سياسة وإجراءات الإبلاغ عن المخالفات (ويشار إليها فيما بعد " السياسة ") للجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بمحافظة الخرج (ويشار إليها فيما بعد " الجمعية) على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وموظفي ومتطوعي الجمعية الالتزام بمعايير عالية من الأخلاق الشخصية أثناء العمل وممارسة واجباتهم ومسؤولياتهم.

وتضمن هذه السياسة أن يتم الإبلاغ في وقت مبكر عن أي مخالفة أو خطر جدي أو سوء تصرف محتمل قد تتعرض له الجمعية أو أصحاب المصلحة أو المستفيدين ومعالجة ذلك بشكل مناسب.

كما يجب على كافة من يعمل لصالح الجمعية مراعاة قواعد الصدق والنزاهة أثناء أداء مسؤولياتهم والالتزام بكافة القوانين واللوائح المعمول بها.

تهدف هذه السياسة إلى تشجيع كل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات وطمأنتهم الى أن القيام بهذا الأمر أمن ومقبول ولا ينطوي على أي مسؤولية.

# ثانياً: النطاق

تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية سواء كانوا أعضاء مجلس إدارة أو مسؤولين تنفيذيين أو موظفين أو متطوعين أو مستشارين بصرف النظر عن مناصبهم في الجمعية، وبدون أي استثناء. ويمكن أيضا لأي من أصحاب المصلحة من مستفيدين ومانحين ومتبرعين وغيرهم الإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات.



بِيْتُ الْآَكُمُ الْآَلِحَ الْحَالِيَةِ الْآَكُمُ الْآَلِحَ الْحَالِيَةِ الْآَكُمُ الْآَلِحَ الْحَالِيةِ الْآَلِحَ الْحَالِيةِ الْحَلْمِ الْحَلْمِ الْحَلْمِ الْحَلْمِ الْحَلْمِ الْحَلْمِ الْحَلْمِ الْحَلِيقِ الْحَلْمِ الْمِلْمِ الْمُلْعِلَّمِ الْمَلْمِ الْمُعِلَّمِ الْمُلْعِلَّمِ الْمُلْمِ الْمُلْعِلِمِ الْمُلْعِلِمِ الْمُلْعِلِمِ الْمُلْعِلِمِ الْحَلْمِ الْمُلْعِلِمِ الْمُلْعِلِمِ الْمُلْعِلِمِ الْمُلْمِ الْمُلِمِ الْمُلْمِ الْمُلْمِ الْمُلْمِ الْمُلْمِلِي الْمُلْعِلِمِ الْ



المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي جمعية تحفيظ القرآن الكريم بالخرج ( ارتق ) رقم الترخيص ( ۳۳۷۱)

الرقم / ......ا التاريخ / .....ا المرفق / .....

#### ثالثاً: المخالفات

تشمل الممارسات الخاطئة أي مخالفات جنائية أو مالية أو الإخلال بأي التزامات قانونية أو تشريعية أو متطلبات تنظيمية داخلية أو تلك التي تشكل خطراً على الصحة أو السلامة أو البيئة.

وتشمل المخالفات التي يتوجب الإبلاغ عنها على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:

- السلوك غير القانوني (بما في ذلك الرشوة أو الفساد) أو سوء التصرف.
- سوء التصرف المالي (إساءة استخدام الأشياء القيمة عمليات غسيل الأموال أو دعم لجهات مشبوهة).
- عدم الإفصاح عن حالات تعارض المصالح (مثل استخدام شخص منصبه في الجمعية لتعزيز مصالحه الخاصة أو مصالح الآخرين فوق مصلحة الجمعية).
  - إمكانية الاحتيال (بما في ذلك إضاعة، إخفاء أو إتلاف الوثائق الرسمية).
  - الجرائم الجنائية المرتكبة، أو التي يتم ارتكابها أو التي يحتمل ارتكابها أياكان نوعها.
  - عدم الالتزام بالسياسات وأنظمة وقواعد الرقابة الداخلية أو تطبيقها بصورة غير صحيحة.
  - الحصول على منافع أو مكافآت غير مستحقة من جهة خارجية لمنح تلك الجهة معاملة تفضيلية غير مبررة.
    - الإفصاح عن معلومات سرية بطريقة غير قانونية.
      - التلاعب بالبيانات المحاسبية.
      - تقديد صحة الموظفين وسلامتهم.
    - انتهاك قواعد السلوك المهنى والسلوك غير الأخلاقي.
      - سوء استخدام الصلاحيات أو السلطات القانونية.
    - مؤامرة الصمت والتستر فيما يتعلق بأي من المسائل المذكورة أعلاه.

### رابعاً: الضمانات

تقدف هذه السياسة إلى إتاحة الفرصة لكل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن المخالفات وضمان عدم تعرضهم للانتقام أو الإيذاء نتيجة لذلك.

وتضمن السياسة عدم تعرض مقدم البلاغ لخطر فقدان وظيفته أو منصبه أو مكانته الاجتماعية في الجمعية ولأي شكل من أشكال العقاب نتيجة قيامه بالإبلاغ عن أية مخالفة شريطة أن يتم الإبلاغ عن المخالفة بحسن نية وأن تتوفر لدى مقدم البلاغ معطيات اشتباه صادقة ومعقولة.



بِين السَّالَةُ مُو السَّالَةُ مُو السَّالِ السَّالِيِّ السَّالِيِّ السَّالِيِّ السَّالِيِّ السَّالِيِّ السَّالِيِّ



المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي جمعية تحفيظ القرآن الكريم بالخرج ( ارتق ) رقم الترخيص ( ۳۳۷۱ )

الرقم /		 	•••	 		 				 		٠	 				٠	
التاريخ /		 		 	•	 	 	•	 		• •		 	•	 •			
المرفق	/	 		 		 	 		 				 			 		

- من أجل حماية المصلحة الشخصية للمبلغ، فإن هذه السياسة تضمن عدم الكشف عن هوية مقدم البلاغ عند عدم رغبته في ذلك، ما لم ينص القانون على خلاف ذلك، وسيتم بذل كل جهد ممكن ومناسب للمحافظة على كتمان وسرية هوية مقدم البلاغ عن أي مخالفة، ولكن في حالات معينة، يتوجب للتعامل مع أي بلاغ أن يتم الكشف عن هوية مقدم البلاغ، ومنها على سبيل المثال ضرورة كشف الهوية أمام أي محكمة مختصة.
- كذلك يتوجب على مقدم البلاغ المحافظة على سرية البلاغ المقدم من قبله وعدم كشفه لأي موظف أو شخص آخر. ويتوجب عليه أيضا عدم إجراء أية تحقيقات بنفسه حول البلاغ. كما تضمن السياسة عدم إيذاء مقدم البلاغ بسبب الإبلاغ عن المخالفات وفق هذه السياسة.

# خامساً: إجراءات الإبلاغ عن مخالفة

- يفضل الإبلاغ عن المخالفة بصورة مبكرة حتى يسهل اتخاذ الإجراء المناسب في حينه.
- على الرغم من أنه لا يطلب من مقدم البلاغ إثبات صحة البلاغ، إلا أنه يجب أن يكون قادراً على إثبات أنه قدم البلاغ بحسن نية.
  - يتم تقديم البلاغ خطيا عن طريق البريد الالكتروني الرسمي للجمعية (quran-kh.org.sa).

# سادساً: معالجة البلاغ

يعتمد الإجراء المتخذ بخصوص الإبلاغ عن أي مخالفة وفق هذه السياسة على طبيعة المخالفة ذاتها؛ إذ قد يتطلب ذلك إجراء مراجعة غير رسمية أو تدقيق داخلي أو تحقيق رسمي ويتم اتباع الخطوات التالية في معالجة أي بلاغ:

- يقوم (المسؤول أو اللجنة المسؤولة) عند استلام البلاغات باطلاع رئيس مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي للجمعية (إذا لم يكن البلاغ موجها ضد الأخير) على مضمون البلاغ خلال أسبوع من استلام البلاغ.
- يتم إجراء مراجعة أولية لتحديد ما إذا كان يتوجب إجراء تحقيق والشكل الذي يجب أن يتخذه. ويمكن حل بعض البلاغات بدون الحاجة لإجراء تحقيق.
  - يتم تزويد مقدم البلاغ خلال ١٠ عشرة أيام بإشعار استلام البلاغ ورقم هاتف للتواصل.
- إذا تبين أن البلاغ غير مبرر، فلن يتم إجراء أي تحقيق إضافي. ويكون هذا القرار نهائياً وغير قابل لإعادة النظر ما لم يتم
  تقديم إثباتات إضافية بخصوص البلاغ.
- إذا تبين أن البلاغ يستند الى معطيات معقولة ومبررة يتم إحالة البلاغ إلى مجلس الادارة للتحقيق في البلاغ وإصدار التوصية المناسبة.
- يجب على اللجنة المكلفة الانتهاء من التحقيق في البلاغ وإصدار التوصية خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إحالة البلاغ



بِت ﴿ لِللَّهِ ٱلرَّحْمَالِ الرَّحِينَ مِنْ الرَّحْمَالِ الرَّحِينَ مِنْ الْحَالَ الرَّحْمَالُ الرّحْمَالُ الرّحْمَال





رقم الترخيص ( ٣٣٧١ )

الرقم /		 	 	 	 		 		 		 		 	9
التاريخ /		 	 • • •	 		 • •	 		 		•	• •		•
المرفق	1	 	 	 		 		1000						

- ترفع اللجنة المكلفة توصياها الى رئيس المجلس للمصادقة والاعتماد.
- يتم تحديد الإجراءات التأديبية المترتبة على المخالفة وفق سياسة الجزاءات بالجمعية وقانون العمل الساري المفعول متى كان ذلك ممكناً.
- تزويد مقدم البلاغ بمعطيات عن أي تحقيق يتم إجراؤه. ومع ذلك لا يجوز إعلام مقدم البلاغ بأي إجراءات تأديبية أو غيرها مما قد يترتب عليه إخلال الجمعية بالتزامات السرية تجاه شخص آخر.
- تلتزم الجمعية بالتعامل مع الإبلاغ عن أي مخالفة بطريقة عادلة ومناسبة ولكنها لا تضمن أن تنسجم طريقة معالجة البلاغ مع رغبات مقدم البلاغ.









لرقم /		 									 	 	 		 	 ٠
لتاريخ /		 	 •			• •			 		 •	 • •		 • •		 
لمرفق	. /	 			 			 			 					 

#### سابعاً: ملحق: نموذج إبلاغ عن مخالفة

رقم الترخيص ( ٣٣٧١)

	~ ~
- قدم البلاغ (يمكن عدم تعبئة هذا الجزء إذا لم يرغد	معلومات مف
	الاسم
	الدور الوظيفي
	الإدارة
	رقم الجوال
	البريد الإلكتروني
	معلومات صندوق البريد
معلومات مرتكب المخالفة	
	الاسم
	· · · · · · · · · · · · · · · · · · ·
	الإدارة
	رقم الجوال
	- البريد الإلكتروني البريد الإلكتروني
	معلومات صندوق البريد
ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	
, 3 , , , , , , , , , , , , ,	الاسم
	الدور الوظيفي
	الإدارة
	رقم الجوال
	البريد الإلكتروني
	معلومات صندوق البريد
التفاصيل	<u> </u>
	طبيعة ونوع المخالفة
	رص تاريخ ارتكاب المخالفة وتاريخ العلم بم
	مكان حدوث المخالفة
خالفة	بیانات أو مستندات تثبت ارتکاب الم
	أسماء أشخاص آخرين اشتركوا في ارتك
	أية معلومات أو تفاصيل أخرى
	تاريخ تقديم البلاغ
1	( ' ' ' ' ' ' ' ' ' ' ' ' ' ' ' ' '

(اعتمدت هذه اللائحة/ السياسة من قِبَلْ أعضاء مجلس الإدارة في اجتماعه الثاني عشر في ١٤٤٥/٨/١٠هـ الموافق ٢٠٢٤/٢٠٠م

